

مادة ٢ - يسد الاعتداد المضاف بموجب المادة الأولى من هذا القرار باختلاف ما يعادله من الاعتداد الإجمالي الممعوظ في القسم الأول (المتساهمة في الميزانية المرحمة) الفرع الثاني (مجلس الأمة) من ميزانية عام ١٩٥٨ - ١٩٥٩ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويحمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في رمضان سنة ١٢٧٨ (١٨ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٥٩

بيان قيام الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة
بتعميد برنامج السنوات الخمس للصناعة للإقليم الشمالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون
المؤسسات العامة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ باتساع الهيئة العامة
لتعميد برنامج السنوات الخمس للصناعة ،

قرر :

مادة ١ - تقوم الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة
الصادر بها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بتعميد مشروعات
السنوات الخمس للصناعة في الإقليم الشمالي .

مادة ٢ - على وزير الصناعة المركزي إصدار القرارات اللازمة
لتنفيذ ذلك .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٢٧٨ (١٩ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

وعل قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٩٤٥/١١ وتعديلاته
ولا سيما المادة ٨٥ منه .

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٥ تاريخ ١٩٤٧/٦/٢٠ وتعديلاته .

وبناء على ماضيه وزيراً للزانة ؟

قرر :

مادة ١ - صرف السيد سليم البيطار مخالب الإدارة لدى رئاسة
الجبلين التنفيذي من الخدمة وتصفية حقوقه وفقاً لقانون القائد في الإقليم
السوري .

مادة ٢ - على وزير الزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار
ويعمل به اعتباراً من تاريخ تليقه وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في رمضان سنة ١٢٧٨ (١٨ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٩

بيان إضافة اعتداد (٢٥٠,٠٠٠) ليرة سورية إلى اعتادات
الباب ٣ البند من ميزانية وزارة الداخلية لعام ١٩٥٨ - ١٩٥٩
في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام القرار رقم ٩٢٦ لسنة ١٩٥٨/٨/١١ تاريخ
المتضمن تحديد الميزانية العامة للنصف الأول من عام ١٩٥٨ وللسنة
المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ في الإقليم السوري ،

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - يضاف اعتداد قدره (٢٥٠,٠٠٠) ليرة سورية إلى اعتادات
الباب الثالث (النفقات الخاصة للإدارة) البند ١١ الماس (إعانت النفقات
الطارئة للأجياد السياسيين العرب) من القسم الثامن (وزارة الداخلية)
الفرع الأول (وزارة الداخلية) من ميزانية السنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩
بحيث يصبح مجموع اعتداد هذا البند (٥٣٥,٠٠٠) ليرة سورية .